

دكتور	نماذج من
جمال عبدالرؤف عبدالعزيز	أوقاف المرأة في صعيد مصر
أستاذ الآثار الإسلامية المساعد	عهد أسرة محمد على
قسم الآثار - كلية الآداب - جامعة المنيا	

تعتبر الوثائق المخطوطية من المخلفات الأثرية التي لا تقدر بثمن لأهميتها الكبيرة باعتبارها تراثاً علمياً وتاريخياً ، فضلاً عن قيمتها في ميدان الأبحاث الأثرية ، خاصة أن الأبحاث العلمية المبتكرة في مختلف الميادين تعتمد أساساً على الوثائق .

و تعد وثائق الوقف بالذات من أهم المصادر الأصلية لدراسة الآثار الإسلامية بفروعها المختلفة ، هذا إلى جانب احتفاظها بكثير من أسماء المدن والقرى مما يجعلها تكاد تكون موسوعة جغرافية واسعة . كما تحتفظ وثائق الوقف أيضاً بعده كغير من أسماء الخطوط والأماكن والشوارع والحارات والدروب والأزقة مما يجعلها على درجة كبيرة من الأهمية في دراسة التخطيط العمراني والحضري وفي دراسة جغرافية الأقاليم والمدن لما تقدمه لنا من معلومات فريدة عن أحياء وأماكن لم يرد ذكر لها في المصادر الأدبية المخطوطة أو المطبوعة .

ولقد تعددت المحاكم الشرعية خلال العصر العثماني في مصر وتعددت معها سجلاتها التي حوت أحكامها وتقاريرها ، فتنوعت موضوعاتها وأصبحت تقدم صورة جلية لأحوال المجتمع المصري بصفة عامة ، ولذلك فإن هذه الوثائق التي أقوم بدراساتها ونشرها وتحقيقها في هذا البحث ليست قيمتها في صدورها عن ميدان بصعيد مصر ، بل أكونها تفتح آفاقاً وأنواعاً لدراسات تاريخية وأثرية غاية في الأهمية والتالي من صعوبتها سهولة التحري عنها من حيث هشاشة الورق المستخدم

الأثرية والتاريخية ، كما أنها توضح الواقع من الحياة العامة لمنشآتنا الدينية إلى جانب ما تقدمه من دراسات أثرية في العمارة العثمانية وفنونها الزخرفية بصفة عامة والعمارة والفنون في مطلع التاريخ الحديث لمصر بصفة خاصة ، وتثير السبيل أمامنا لدراسة نواح متعددة من حضارة ذلك العصر باعتبارها مصدرًا تاريخياً وثيقاً يرد فيه الكثير مما قد يهمله المؤرخين أو ما لا يشيرون إليه تصريحًا أو تلميحاً .

لذا فإنه يتحتم على القائم بدراسة الآثار الرجوع إلى الوثائق كي يمكنه الوقوف على ما تحويه في بطونها من كم هائل من المعلومات تتبع شمولًا في النظرة واسعًا في الرؤية .

وأتناول في هذا البحث دراسة أثرية وثائقية لثلاث حجج وقف تتضمن نماذج من أوقاف المرأة في صعيد مصر إبان عهد أسرة محمد على ضمن محفوظات أرشيف وزارة الأوقاف بالقاهرة وذلك على النحو التالي :

١ - حجة وقف رقم ٣١٠١ صادرة من محكمة طهطا بتاريخ ١٥

ذى الحجة سنة ١٢٨٠ هـ / ١٨٦٣ م تخص السيدة / الحاجة

كريمة بنت المرحوم الحاج على بن عوض الحليمي الفرجوطى ، تقف فيها منزلًا بمدينة طهطا بواقع ٢٣ قيراطاً على مسجد سيدى موسى أبي عبدالرحمن بطهطا وقيراطاً واحداً على مسجد سيدى أحمد البدوى بطنطا .

٢ - حجة وقف رقم ٣٠٩٥ صادرة من محكمة أسوان بتاريخ ٢٣

جماد أول سنة ١٣٢٣ هـ / ٢٦ يوليه ١٩٠٥ / تخص السيدة /

عسيرة مطلقة عبدالرحيم حسن ، تقف فيها محلًا معدًا للقهوة بأسوان مساحته ٨١,٩٠ مترًا ، وذلك للصرف على مصالح

الأسبلة التي بنتها الواقفة بمدافن قرافة أسوان والأحواش المعدة
لدفن موتى المسلمين ومن جملتهم مدفن أمها

٣- حجة وقف رقم ٣٢٣٢ صادرة من محكمة آسنا الشرعية
بتاريخ ١١ جمادى الآخر سنة ١٣٣٢ هـ / ٦ مايو ١٩١٤ م
تخص السيدة / شمعة بنت محمد عبداللطيف تقف فيها منزلة
بندر آسنا بدرب الخطيب بجوار الجامع الكبير يسمى بخرابة
الريفي وهو كشف سماوى وذلك على نفسها مدة حياتها ومن
بعدها على الحرمين الشريفين .

وقد تناولت دراستي هذه من خلال محورين أساسين ، أولهما نشر
نص حجة الوقف ، والمحور الثانى يدور حول تحقيق ما جاء بالنص
من أسماء أماكن وبلدان ومدن ومصطلحات معمارية وفنية ، مما كشف
 النقاب عن القيمة الأثرية والفنية لحجج الوقف ودورها البارز فى إعداد
الدراسات التاريخية والأثرية .

أولاً

حجة وقف رقم ١٣١٠١ أوقاف

أولاً

حجة وقف رقم ٣١٠١ أوقف

ما فيه من الوقف صحيح وثبت ذلك لدى وحكمت بصححته الفقير إليه
عز شأنه على محمد الأنصارى - قاضى طهطا حالاً غفر له

- ١- بسم الله الرحمن الرحيم .
- ٢- الحمد لله الذى وفق من شا من عباده من الخيرات وأناب من وقف
بابه بالحسنى ورفع .
- ٣- الدرجات والصلوة والسلام على سيدنا محمد المبعوث بالهدى
والأيات البينات وعلى الله .
- ٤- وأصحابه والتابعين لهم فى أحسن الحالات وبعد ، فلما كانت أفعال
- ٥- البر مندوباً إليها ووردت الآيات والأحاديث بالحث عليها لقوله
تعالى من ذا الذى .
- ٦- يفرض الله قرضاً حسناً وقوله عليه الصلاة والسلام إذا مات ابن
آدم انقطع .
- ٧- عمله إلا من ثلات صدقة جارية أو علم ينفع به أو ولد صالح
يدعو له فلما سمعت .
- ٨- بذلك الموصونة الكاملة العاقلة الرشيدة الحاجة كريمة بنت المرحوم
الحاج على بن عوضن الحليمى .
- ٩- الفرجوطى باذرت إلى ذلك وأشهدت على نفسها طابعة مختارة
وهي بأكمل .

- ١٠ - الأحوال المعتبرة شرعاً بقولها أنى وقفت وحبت وسبلت وأبتدت
- ١١ - جميع منزلى ملكى القائم البناء والجدران بما اشتمل عليه من أحشائه واعتباره
- ١٢ - وأفلقه المنحصر كاملة فى حدود أربع الحد القبلى مصبغة تعلق عبدالصمد على شيخون
- ١٣ - الكابين ذلك بخط المدبعة وحده البحرى الشارع والشرقى ايضه [هكذا] الشارع وفيه الباب
- ١٤ - والحد الغربى طاحون تعلق عمر سالم كاشفة الجبلية وجاءت ذلك المنزل المذكور بما
- ١٥ - اشتمل عليه وقفاً على نفسها مدة حياتها وجعلت النظر فيه إليها مدة حياتها
- ١٦ - ثم من بعدها يكون وقفاً موبداً بعده وهو ثلاثة وعشرون قيراط يصرف
- ١٧ - ريعه بعد عمارته على مصالح مسجد سيدى موسى أبي عبد الرحمن الكابين
- ١٨ - بالذرب المذكور من امام وموذن وخطيب ووقاد وملا وثمن فرش وغير ذلك
- ١٩ - من شعائره الازمة له وبعده وهو قيراط واحد يكون وقفاً على مصالح مسجد
- ٢٠ - سيدى أحمد البدوى عمّ بركتاته وجعلت النظر بعدها إلى المكرم عثمان
- ٢١ - عبد الرحمن الحاكم ناظر سيدى موسى وقت تأريخه قله إيجاره وأنظف ما يتحصل

- ٢٢- من ريعه يبدؤ منه بعمارة المنزل المذكور أن احتاج وأن لم يحتج يقسم أجرته .
- ٢٣- على مصالح المساجدين المذكورين على الوجه المتقدم بيانه وفقاً موبداً صحيحاً
- ٢٤- شرعاً وحباً تماماً مرضياً صادراً من الواقفة المذكورة بالطوع والاختيار
- ٢٥- حال صجتها وسلمتها قاصدة بذلك وجه الله الكريم وثوابه الجسيم
- ٢٦- يوم يجزى الله المتصدقين ولا يضيع أجر المحسنين وقد شرطت
- ٢٧- الواقفة في وقفها هذا شروطاً فوجب العمل بها والمصير إليها منها
- ٢٨- أنه لا يباع ولا يوهب ولا يرهن ولا يواجر أكثر من سنة ولا لذى شوكه ولا
- ٢٩- متغلب ولا يواجر بأقل من أجرة المثل ولا يفعل فيه خلُوٌّ ومنها
- ٣٠- أنه يبدا ومن ريعه بعمارته ليكون على الدوام عامراً وما زاد عن عمارته بصرف
- ٣١- في شعائر المساجدين المذكورين على الوجه المتقدم بيانه حسبما أشهدت على
- ٣٢- نفسها بذلك لدى شهوده ومن خالف شرطاً من شروط الواقفة
- ٣٣- المذكورة كان الله حسبيه فمن بدله بعد ما سمعه فإنما آثمها على الذين يبتلونه ان .
- ٣٤- الله سميع عليم وقد حكم مولانا الحاكم الشرعي بصحبة هذا الوثيق
- ٣٥- ولزومه حكماً بصريحه شرعاً مسأواه شيئاً شرعاً فإنه ليكون الوثيق

- ٣٦ لازماً موبداً على الدوام فبموجب ذلك صار المنزل المذكور

-٣٧ وفقاً موبداً لا يسوغ لأحد نقضه يستمر ذلك ابداً لا يسوغ لأحد

يؤمن بالله

-٣٨ ورسوله واليوم الآخر أن يغير شرطاً من شروطه أو ببعضه أو
غير ذلك مما

-٣٩ ذكر ومن فعل شيئاً [هكذا] من ذلك مخالفًا لشرط الواقفة فالله
برى منه وهو

-٤٠ حسبنا ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم هذا
ما صدر

-٤١ لدى شهوده وبه شهد تحريراً في ١٥ ذي الحجة سنة ١٢٨٠
ثمانين وما يزيد على ألف .

محمد	الفقير إسماعيل	الفقير أحمد بن	الفقير أحمد	الفقير
الفقير	بهنساوى	محمد الخضيرى	أحمد الدا	محمد أحمد
عبد الرحيم	النوبى	الملائى	رد	محمد
مسعود	غفر	عفى	ير	غفر له
غفر له	عنده	له	له	غفر له

وفيما بين سطري ٣٢ ، ٣٥ بالهامش الأيمن هناك توقيع أحد الشهود

على النحو التالي الفقير أحمد عبدالفتاح

الأنصارى

غفران

وفيما بين سطري ٤١ ، ٣٨ بالهامش الأيمن بالحجۃ توقيع شاهد ثان

كتاب توقيعه كما يلى
الفقير محمد أحمد

الدُّرْنِيَّةُ

450

وفي بسار أعلى الوثيقة توقيع القاضى وخاتمه بما نصه
 ما فيه من الوقف صحيح
 وثبت ذلك لدى وحکمت
 بصحته الفقير إليه عز شأنه
 على محمد الأنصارى
 قاضى طهطه
 حالاً
 غفر له

ثانياً
حجة وقف رقم ٣٠٩٥ أوقف

٣٦

مجلة وقف رقم ٣٠٩٥ أوقاف

* * * *

صورة وقفيّة محررة من سجل إشهادات محكمة مديرية أسوان من القيد
به نمرة ٥٩ ص- ١٤ هكذا حرفاً .

- حجة شرعية صادرة من محكمة مديرية أسوان الشرعية صورتها بنا [هكذا] على الطلب المقدم من المست عسيرية مطلقة عبدالرحيم حسن المقيدة بأسوان بانتقال أحد كتاب .
 - المحكمة بسماع وكتابة ما يأتى أن حضرة صاحب الفضيلة مولانا الشيخ عبدالرحمن قراعة قاضى أفندي محكمة مديرية أسوان الشرعية كاتبة محمد سعيد المرسى أفندي الكاتب .
 - بالمحكمة المذكورة لإجراء ما يأتى فلديه بالمجلس المنعقد فى الساعة الرابعة أفرنكي بعد الظهر بالمنزل الكائن بشارع القضاة بأسوان حضرت عسيرية بنت حسين .
 - ابن حسينين من مواليد نجع اكميل بمركز نجع حمادى ومتوطنة الآن بأسوان الشهيره بعسيرية مطلقة عبدالرحيم حسن شهرة عامه بأسوان وبعد تعريفها .
 - وثبتت بشهادة كل من الشيخ عبدالغفور المحامى الشرعى بأسوان بن محمد بن حسين وعبدالرحيم أحمد النجار بن أحمد بن إبراهيم كلاهما من مواليد ومتوطنى أسوان .
 - أشهدت على نفسها المكلفة الرشيدة عسيرية المذكورة الاشهاد الشرعى وهي بأكمل الأوصاف المعتبرة شرعاً التي يحوز الاشهاد عليها فيها شرعاً من حجة وتكليف .

- ٧- وطوع واختيار بأنها وقفت على سبيل التأييد وتصدقت الله تعالى ما هو جار في ملكها وحوزها وتصرفها وفقاً منجزاً وهو جميع المحل المعد للقهوة القائم .
- ٨- البناء والجدران الكائن ببندر أسوان بجهتها القبلية الشرقية بمحله شارع بركة الدمام الوارد دفتر حصر المبانى و معنون باسمها تحت نمرة ١٤٣ بالشارع المذكور .
- ٩- المبنى بالحجر الجبلى والطوب الأحمر بكامل أبوابه وشبابيكه ومسقوفه المحدود بحدود أربع الحد الغربى ينتهى إلى المنزل الموقوف من الواقفة المذكورة وطول .
- ١٠- ذلك الحد عشرة أمتار وأربعين سنتى من متر والحد القبلى ينتهي إلى منزل الواقفة المذكورة نمرة ١٧٥ بالشارع المذكور وطول ذلك الحد سبعة أمتار وخمسة وسبعين .
- ١١- سنتى من متر والحد الشرقي ينتهي إلى الشارع العمومى ولهم باب يفتح فيه وطوله عشرة أمتار وأربعين سنتى من متر والحد البحرى ينتهي إلى الشارع العمومى .
- ١٢- وبابه يفتح فيه وطوله ثمانية أمتار يكون جملة مسطح ذلك المحل واحد وثمانين متر وتسعين سنتى من متر بالأمتار الهندسية باعتبار المتر الواحد .
- ١٣- مائة سنتى وذلك بإملاء الواقفة المذكورة كما دل عليه الكشف المحرر على ورق تحفه بامضاء وأختام عمه ومشايخ ودلال بندر أسوان والواقفة .
- ١٤- المذكورة المؤرخ فى ١٣ يوليه سنة ١٩٠٥ وقفت جميع ذلك الواقفة المذكورة وفقاً منجزاً على السبيل التى أحرت بناها بمعروفةها بضرائبه لأسوان .

- ١٥ بشرط أن يبدء أولاً من ربع المحل المذكور بسداد ما عليه من الأموال لجهة الحكومة وعلى ما يوجهه بناء عين الوقف وإصلاحه والباقي من ريعه .
- ١٦ يبدأ منه أولاً بعمارة وترميم السبل المذكورة وما يحتاجون إليه من آلات الشرب بكامل أنواعها وفي ثمن وأجرة نقل الماء لها .
- ١٧ لمن يتولى خدمة ذلك كذا يصرف ما يلزم من الربيع المذكور لعمارة الحواش الذي به المقابر المعدة لدفن موتى المسلمين ومن جملتهم مدفن أنها .
- ١٨ والباقي من الغلة بعد صرف ذلك كله يصدق به على القراء المسلمين في أيام الأعياد وقد جعلت النظر في ذلك لها مدة حياتها سواء كانت .
- ١٩ تبادر ذلك بنفسها أو نائب عنها ثم من بعدها يكون للأرشد من أولادها أن كان لها عقب وأن لم يكن لها عقب يكون النظر وقتئذ .
- ٢٠ للقاضي الشرعي بأسوان إن كان وقتئذ أو لرئيس المجلس الشرعي إن كان بمحكمة مديرية أسوان مجلس شرعى وقد شرطت الواقفة المذكورة لها .
- ٢١ مدة حياتها الشروط المعتبرة وهي الإدخال والإخراج والبدال والاستبدال والإعطى والحرمان إلى آخر الشروط المعتبرة وفقاً صحيحاً .
- ٢٢ شرعاً منجزاً مرضياً مؤكداً باتساً صدر ذلك بتنكرة (ثلاث كلمات مفقوحة) المحل المذكور يساوى في السثمان مائة وثمانين جنيهاً مصرياً كما دل على ذلك .

- ٢٣ - الكشف المذكور وضبط ذلك في باكلون الوقف جرى عمله بالذكرتو الصادر في شهر يوليه سنة ١٩٠٣ في يوم الأربعاء ٢٣ جماد أول سنة ١٣٢٣ الموافق .

- ٢٤ - ٢٦ يوليه سنة ١٩٠٥ وحضرت الحجة في يوم ١٤ أغسطس سنة ١٩٠٥ وحررت في ١٩ منه وسجلت في ٢٣ منه الموافق ٢٢ جماد آخر سنة ١٣٢٣ نمرة ٥٩ وبصفحة ١٤ سجل .

- ٢٥ - إشهادات جزء أول .

- ٢٦ - محمد ناصر حسين .

ثالثاً

مدة وقف رقم ٣٢٣٣ أو قاف

三

مجلة وقف رقم ٣٢٣٣ أو قاف

* * * *

تمام على، أحمد قاضي، محكمة إسنا الشرعية

- بمحكمة إسنا الشرعية بإسنا في يوم الأربعاء [هكذا] ١١ جمادى الآخرة .
سنة ١٣٣٢ م مايو سنة ١٩١٤ بين يدينا حضرت هذه المرأة المكلفة .

الرشيدة شمعة بنت محمد بن عبداللطيف من أهل [هكذا] ومتوطنها بندر إسنا وبعد تعريفها لدينا بشهادة كل من الشيخ محمد الملقب بالصادق المحامي الشرعى بن سليم بن أبي النور وجلال المزارع بن عباس ابن حسن إغا كلاهما من أهل ومتوطنها بندر إسنا أقرت وأشهدت على نفسها هذه المرأة شمعة المذكورة في حال جواز الإشهاد عليها شرعاً طاعنة مختارة أنها أوقفت .

وحجبت ورصدت جميع المنزل الكائن ببندر إسنا بطرق الخطيب بجوار الجامع الكبير يسمى بخرابة الريفي وهو كشف سماوى تبلغ مساحته مائة وثمانون ذراعاً مصرياً محدود بحدود أربعة الحد القبلى بعضه ملك هميمى عبد الرحيم وشركاه وحده البحرى بعضه دكان صباغة وبعضه ملك حسن محروص [هكذا]

وحده الشرقي ينتهي إلى الشارع العمومي وباب المنزل يفتح فيه وحده الغربى ينتهي لملك سليم سلطان وشركاه الآيل لها جميع هذا المنزل المحدود فيه بالمشترى من أخيها الشيخ منى عبد اللطيف والشيخ جواد محمد النداف كلاهما من بندر إسنا

-١٨ - بمقتضى حجة عرفية مؤرخة ٢٠ ربیع اول سنة ١٣٢٧ م

وواضعة

-١٩ - يدها عليه من غير منازع ولا معارض ولا رويك ولا شريك

-٢٠ - وحال من جميع الموانع والمحذورات أوقفت جميع هذا المنزل
المحدود

-٢١ - فيه على نفسها مدة حياتها ومن بعدها للحرمين الشريفين الحرم

-٢٢ - المكي بمكة المكرمة والحرم المدنى بالمدينة المنورة لصاحبه

-٢٣ - سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعلت النظر فى
ذلك

-٢٤ - نفسها مدة حياتها ومن بعدها لمن يوليها القاضى الشرعى بإسنا

-٢٥ - إن وجد وإن لم يوجد يكون للقاضى التابعة له إسنا

-٢٦ - بيده من غلته بعمارته وإصلاحه بما فيه بقاء تلك العين

-٢٧ - وما يزيد عن ذلك يصرف للحرمين الشريفين المذكورين

-٢٨ - حتى يرث الله الأرض ومن عليها وفقاً صحيحاً باتاً وحثت على

-٢٩ - العمل به ومعاملة بموجبه فمن بدله بعد ما سمعه فإنما ائمه

-٣٠ - على الذين يبيدونه أن الله سميح عليم وأشهدت بجميع ذلك

-٣١ - على نفسها بشهادة الشاهدين المذكورين فيه وبهذا صدر

-٣٢ - الاشهاد الشرعى بحضوره وشهادة من ذكر وضبط وسجل فى

تاریخه

-٣٣ - بنمرة^٢ مصيغة الأوقاف جزء أول ومتلها

الدراسة التحليلية

تتضمن السطور السبع الأولى بالوثيقة ٣١٠١ (لوحة ١)

افتتاحية الوثيقة فتبدأ بصيغة "بسم الله الرحمن الرحيم" في سطر مستقل ويطلق عليها "البسمة" ، حيث دأب الكتاب على بدء الوثائق بها تبركاً وأسوة برسول الله "صلى الله عليه وسلم" الذي قال "كل أمر ذى بال لا يبدأ ببسم الله الرحمن الرحيم" فهو أقطع "أى ناقص البركة" .

وتتفرد هذه الوثيقة من بين الوثائق الثلاث "موضوع الدراسة" بهذا الأمر (١) أو تحتل البسمة السطر الأول كله ، وذلك تجلياً وتعظيمًا وتوقيراً لاسم الله تعالى ، وتنفيذًا لرغبة النبي الكريم صلى الله عليه وسلم إذ أنه نهى أن يكتب في سطر البسمة غيرها .

وقد اعنى كاتب الوثيقة بتحسين حروف البسمة ، إذ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال "من كتب باسم الله الرحمن الرحيم فحسن أحسن الله إليه" (٢) .

ويبدأ السطر الثاني بصيغة (الحمد لله) ، وهى من توابع البسمة ، وقد اصطلح كتاب الوثائق على الابداء بصيغة "الحمد لله" إذا لم تبدأ الوثائق بالبسمة ، فقد قيل أن "كل أمر ذى بال لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجزم" (٣) .

وتتضمن السطور من الثاني حتى السابع الصلاة على النبي محمد صلى الله عليه وسلم ، والمدخل إلى التصرف بمعارك دينية وأيات قرآنية وأحاديث شريفة داعية للخير والتقارب إلى الله تعالى.

ويبدأ السطر الثامن بالإشارة إلى كمال أهلية المتصرف بعبارة "المحسونة" ، الكاملة ، العاقلة ، الرشيدة" (٤) ويقصد بذلك صفاتية الشخص للقيام بنفسه بالأعمال القانونية والقضائية المتعلقة به (٥) .

ويتحقق ذلك بأربعة شروط هي " الحرية (٦) والعقل (٧) والبلوغ (٨) وعدم الحجر لسفه أو الغفلة (٩) " أو الدين " . وعدم ذكر هذه الشروط تفصيلاً في الوثائق لا يعني اغفالها ، بل يدل على أن توافرها في المتصرف شيء " مفروغ منه " ، بالإضافة إلى ضرورة أن يكون الشخص الواقف في ألم صحة أثناء الوقف ، وأن يكون العمل الخيري باختياره غير مجبر ولا مكره عليه (١٠)

ويتضمن السطر الثامن اسم الواقفة وهي الحاجة كريمة بنت الحاج على عوض الحليمي (١١) ، ويبدأ السطر التاسع بذكر نسبتها بلفظة " الفرجوطى " نسبة إلى فرجوط أى فرشوط (١٢) التابعة لمحافظة قنا ، ويتضمن السطر العاشر عملية الوقف بعباراتها المعتمدة في حجج الوقف وهي " وقفت وحبت وسبلت وأبدت " ، ويشير السطر الحادى عشر وبداية السطر الثاني عشر إلى الموقوف وهو منزل ملك قائم البناء والجدران بما احتواه من أخشاب وأعتاب وأفلاق ، وتتضمن السطور من الثاني عشر حتى الرابع عشر حدود هذا المنزل الموقوف ، (شكل رقم ١) فالحد القبلي مصبغة عبد الصمد على شيخون والحد البحري الشارع والحد الشرقي الشارع أيضاً ويفتح فيه بباب المنزل الموقوف ، ونستدل من ذلك على أن المنزل يقع بالنسبة البحرية الشرقية أى أنه متميزة من حيث الشمس والهواء ، والحد الغربي طاحون عمر سالم ، ونستدل من السطر الخامس عشر على أن الواقفة قد أوقفت منزلها على نفسها مدة حياتها ، كما جعلت لنفسها أيضاً حق النظر في أمر هذا الوقف مدة حياتها .

وتشير السطور من السادس عشر حتى العشرين إلى أنه بعد وفاة السيدة الواقفة يصير منزلها وقفًا مؤيدًا ي الواقع ٢٣ قيراطًا لمصالح محمد عبد العليم حمزى أبا عبد الرحمن بهلبيها تكمل مسيرة الإسلام (١٣) ،

والمؤذن (١٤) والخطيب (١٥) والوقاد (١٦) والملا (١٧) وثمن الفرش ، والقيراط الباقي يكون وفقاً على مصالح مسجد سيدي أحمد البدوى بطнетا (١٨) ، وقد جعلت نظارة وقفها بعد وفاتها للمكرم عثمان عبدالرحمن ناظر سيدي موسى ومنحته حق جمع الأجرة وصرفها على أن يبدأ بعمارة المنزل الموقف في حالة احتياجه لذلك ، وفيما عدا ذلك يصرف ريع الوقف على مصالح المسجدين سيدي موسى بطهطا والسيد البدوى بطнетا ، وأما شروط الوقف ، فقد نصت عليها الوثيقة بحيث لا يباع ولا يرهن ولا يوهب ولا يؤجر أكثر من سنة ولا يؤجر لذى شوكه ولا لمتغلب ولا يؤجر بأقل من أجرة المثل (أى المساواة بين الوقف وغيره في الأجرة) ولا يفعل فيه خلو . وأن يبدأ من ريعه بعمارته والباقي يصرف في شعائر المسجدين المذكورين (شكل ٦٥) .

وتنتهي الوثيقة بتاريخ تحريرها فى ١٥ ذى الحجة

١٢٨٣ هـ / ١٨٦٣ م .

وتزيل بتوقيعات الشهود ويبلغ عددهم تسعة شهود ، نز توقيع شاهدين بالهامش الأيمن وتتوقيعات سبعة شهود بنهاية الوثيقة وملحق بهذه الوثيقة خطاب موجه إلى مأمور أوقاف السيدين (لوحة ٢) ويحمل تاريخ ٢٥ شهر رجب سنة ١٢٩٥ هـ / ١٨٧٨ م يشير إلى أن السيدة المذكورة قد توفيت إلى رحمة الله بتاريخ ٢٠ محرم سنة ١٢٩٢ هـ / ١٨٧٥ م وأنه بالبحث فى أوراق تركتها تم التوصل إلى موضوع هذا الوقف ، وتبين أنها كانت ساكنة بهذا المنزل موضوع الوقف حتى وفاتها ، تم استولى عليه ناظر وقف الشيخ موسى ، والأجرة الشهرية للمنزل الموقف أربعة قروش تدخل ضمن إيراد جامع الشيخ موسى البالغ ١٥٣ مائة وثلاثة وخمسون قرشاً سنوياً ، وتم

احتساب نسبة مستحقات مسجد سيدى أحمد البدوى عن الفترة المذكورة
بلغت ستة قروش وثمانية وعشرين مليناً وتم توريد هذا المبلغ للخزينة

أما الوثيقة ٣٠٩٥ أوقاف (لوحة ٣) فقد يشير السطران الأول
والثانى إلى جهة صدورها من محكمة مديرية أسوان الشرعية بناء على
طلب تقدمت به السيدة / عسيرة مطلقة عبدالرحيم حسن (١٩) والمقيمة
بأسوان تطلب أدنى قاضى محكمة مديرية أسوان الشرعية وهو صاحب
الفضيلة الشيخ عبدالرحمن فراعنة لكاتب المحكمة محمد سعيد المرسى
لإجراء عملية الوقف ، ويتضمن السطران الثالث والرابع التعريف
بصاحبة الوقف تعرضاً كاملاً فهى السيدة / عسيرة بنت حسين بن
حسنين من مواليد نجع اكميل (٢٠) بمركز نجع حمادى ومتوطنة أى
مقيمة بصفة دائمة فى أسوان (٢١) وأنها تتمتع بشهرة عامة بها باسم
عسيرة مطلقة عبدالرحيم حسن . ويتضمن السطر الخامس شهود
الوقف وهم : ١-الشيخ عبدالغفور محمد حسين المحامى الشرعى بأسوان .
٢-عبدالرحيم أحمد النجار وكلاهما من مواليد ومتوطنى أسوان .
ويشير السطر السادس إلى مؤهلات السيدة الواقفة فهى بأكمل الأوصاف
المعترف شرعاً ولها الحق في الحجة والتكليف ، ويشير السطر السابع
إلى عملية الوقف بأنها على سبيل التأييد وأن السيدة الواقفة تصدق بما
تملكه وما هو في حوزتها تحت تصرفها ، كما تضمن هذا السطر
أيضاً موضوع التصرف بعبارة " جميع المعد للقهوة " .

ويتضمن السطر الثامن موقع القهوة موضوع الوقف بأنها بيندر
أسوان بالجهة القبلية الشرقية بشارع بركه الدمام وأنها مقيدة بدفتر
محضر التحريض برقم ٤٣٦ بالشارع المذكور ، ويشير المختار الخامس إلى
هذه الثابتة بانطباع الجبلي (٢٢) ، والخطوب الإدصر (٢٣) ، كذا يتضمن

هذا السطر أيضاً الإشارة إلى أن المقهى موضوع الوقف مكتمل البناء ويشتمل على جميع الأبواب والشبابيك والسقوف . وتتضمن السطور من التاسع حتى الثاني عشر الحدود الأربع للمقهى موضوع الوقف (شكل رقم ٢) فالحد الغربي : ينتهي إلى المنزل الموقوف من الواقفة المذكورة ويبلغ طول هذا الحد ١٠,٤٠ مترأً والحد القبلي : ينتهي إلى منزل الواقفة المذكورة ويحمل رقم ١٧٥ بنفس الشارع ، ويبلغ طول هذا الحد ٧,٧٥ مترأً . والحد الشرقي ينتهي إلى الشارع العمومي وفيه باب ويبلغ طول هذا الحد ١٠,٤٠ مترأً ، والحد البحري : ينتهي إلى الشارع العمومي وفيه باب أيضاً ، ويبلغ طول هذا الحد ٨,٠ مترأً .

ونلاحظ أن موقع المحل الموقوف متميزاً إذ يشغل ناصية بحرية شرقية وله بابان ، باب بكل من الجهة الشرقية وأخر بالجهة البحرية ، وتشير الوثيقة في السطر الثاني عشر إلى إجمالي مساحة المحل الموقوف وتبلغ ٨١,٩٠ مترأً . وزيادة في الدقة فقد أشارت الوثيقة إلى أن وحدة القياس هي المتر بالأمتار الهندسية باعتبار المتر الواحد ١٠٠ سم (٢٤) . ويشير السطر الثالث عشر وبداية السطر الرابع عشر إلى مستندات ملكية الواقفة ل محل الوقف وهي الكشف المحرر على ورق موقع عليه بإمضاء وأختام عمدة (٢٥) ومشابخ (٢٦) ودلال (٢٧) بندر أسوان والواقفة المذكورة والذى يحمل تاريخ ١٣ يوليه ١٩٠٥ م .

ويشير السطر الرابع عشر إلى جهة الوقف وهي "السبيل التي أجرت بناها بمعرفتها بقرافة أسوان" وتتضمن السطور من الخامس عشر حتى الثامن عشر شروط الوقف وهي أن يبدأ من رئيس المحمل الموقوف بسداد ما عليه من الأموال لجهة الحكومة وما يسلط له ثباته

عين الوقف وإصلاحه . والباقي من ريعه يبدأ منه أو لا بعمارة وترميم
السبيل بتغطية نفقاتها من آلات الشرب (٢٨) بكامل أنواعها بالإضافة
إلى أجرة نقل الماء لها ، وكذا عمارة الحواش الذى يضم مقابر دفن
موئى المسلمين ومن جملتهم مدفن أمها . والباقي من ريع الوقف
يتصدق به على فقراء المسلمين فى أيام الأعياد . وتتضمن السطور من
الثامن عشر حتى العشرين نظارة الوقف فى نظرة مستقبلية حيث أن
الواقفة جعلت لنفسها حق نظارة وقفها مدة حياتها سواء بنفسها أو من
ينوب عنها ، ثم من بعدها للأرشد من أولادها إن كان لها عقب ، وإن
لم يكن لها عقب ، ف تكون نظارة الوقف للقاضى الشرعى بأسوان ، وإن
لم يكن فيكون لرئيس المجلس الشرعى بمحكمة مديرية أسوان حق
النظر فى الوقف .

ويتضمن السطر الواحد وعشرين شروط الوقف وهى الأدخال
والإخراج والبدال والاستبدال والإعطاء والحرمان ، وهى شروط تمنح
لناظر الوقف كى يتمكن من إدارة مال الوقف بمرونة ويسر . ويشير
نهاية السطر الواحد وعشرين وبداية السطر الثانى وعشرين إلى صحة
الوقف وشرعيته بالعبارة التالية : " وفقاً صحيحاً شرعاً منجزاً مرضياً
مؤكداً باتاً " ، ويشير السطر الثانى وعشرين من الحجة إلى تقدير ثمن
 محل الوقف بمائة وثمانون جنيهاً مصرياً . وتتضمن السطور من الثالث
وعشرين حتى الخامس وعشرين عملية تسجيل وقيد الوقف . ويتضمن
السطر السادس وعشرين اسم مسجل الوقف وهو " محمد ناصر حسين "

والوثيقة رقم ٣٢٣٢ (لوحه ٤) :

يتضمن يسار الهاشم الأعلى للوثيقة اسم تمام على أحمد قاضى محكمة مركز إسنا الشرعية (٢٩) .

ويشير السطران الأول والثانى إلى جهة صدور الحجة وهى محكمة إسنا الشرعية بتاريخ ١١ جمادى الآخرة سنة ١٣٣٢ هـ / ٦ مايو ١٩١٤ م . بينما يتضمن السطر الثالث اسم الواقفة وهى السيدة / شمعة محمد عبد اللطيف من أهل وموطنى بندر إسنا .

وتشتمل السطور من الرابع حتى السابع أسماء الشهود وهم كل من : الشيخ محمد الملقب بالصادق بن سليم بن ابى النور ويعلم محامياً شرعياً وجلال بن عباس ابن حسن أغا المزارع ، وكلاهما من أهل وموطنى بندر إسنا ، وتشير السطور من السادس حتى الثامن إلى أن السيدة الواقفة أشهدت على نفسها طواعية وباختيارها لوقف منزلها .

ويتضمن السطران التاسع والعشر موضوع الوقف وهو جميع المنزل بيندر إسنا بدرب الخطيب بجوار الجامع الكبير ، وهو المعروف باسم خربة الريفى . ويشير نهاية السطر العاشر والسطر الحادى عشر إلى حالة هذا المنزل بصيغة كشف سماوى أى أرض فضاء تبلغ مساحتها ١٨٠ ذراعاً مصرىاً . وتشير السطور من الثانى عشر حتى الخامس عشر إلى الحدود الأربع للمنزل وهى كما يلى : الحد القبلى بعض إلى ملك هممى عبد الرحيم وشركاه ، والحد البحرى : بعضه دكان صباغة وبعضه ملك حسن محروس ، والحد الشرقي : الشارع العمومى ويشتمل على باب المنزل ، والحد الغربى : ملك سليم سلطان وشركاه (شكل رقم ٣) .

وتنص من السطور من السادس عشر حتى الثامن عشر الإشارة إلى كيفية مآل عين الوقف إلى واقفتها وذلك حيث أنها اشتراها من أخيها الشيخ مدنى والشيخ جواد محمد النداف وهما من بندر إسنا بموجب حجة عرفية مؤرخة بتاريخ ٢٠ ربىع أول ١٣٢٧هـ / ١٩٠٩ م . ويشير السطر التاسع عشر إلى أن الواقفة تضع يدها على عين الوقف دون منازعة أو معارضة ولا مشاركة . ويتضمن نهاية السطر العشرين حتى السطر الثالث وعشرين عملية الوقف بأنها أوقفت ذلك على نفسها مدة حياتها ، ثم بعد ذلك للحرمين الشريفين المكى والمدى .

وتنص من السطور من الثالث وعشرين حتى الخامس وعشرين الإشارة إلى نظارة الوقف فجعلت ذلك لنفسها مدة حياتها وبعد ذلك لمن يوليها القاضى الشرعى بإسنا أو للقاضى التابعة له إسنا .

ويتضمن السطرين السادس وعشرين والسابع وعشرين شروط الوقف وهى أن يبدأ بعمارة وإصلاح عين الوقف بما يضمن بقائهما ، وما زاد عن ذلك يصرف للحرمين الشريفين .

وتنص من السطور الثامن وعشرين حتى الثلاثين الإشارة إلى صحة الوقف وشرعنته بعبارة " وفقاً صحيحاً باتاً " على مر الدهر واختلاف الزمان وأن من بدلها فعلية الوزر .

وتنص من السطور من الثلاثين حتى الرابع وثلاثين (نهاية الوثيقة) تكرار عملية الإشهاد الشرعى وتسجيل الوثيقة بمضبوط الأوقاف .

الخاتمة

تتضمن خاتمة البحث عدة نتائج أوجزها فيما يلى :

أولاً - نشر وتحقيق حجج الأوقاف أرقام ٣١٠١ ، ٣٠٩٥ ، ٣٢٣٢ ، المحفوظة بإرشيف وزارة الأوقاف بالقاهرة ، والتى لم تر النور حتى نشرها فى هذا البحث . وهى بمثابة نموذجاً لأوقاف المرأة بصعيد مصر الأعلى بمحافظات سوهاج وقنا وإسوان .

واشتملت على موقوفات مختلفة وتتضمن أسلوب وثائقى يشتمل على صيغ متعددة .

ثانياً - أوقفت السيدة / كريمة على عوض الحليمى منزلاً بالناصية البحرية الشرقية (أى موقع متميز من حيث الشمس والهواء) على مسجد سيدى ألى موسى عبد الرحمن بطحطا الواقع ٢٣ قيراطاً ، ومسجد سيدى أحمد البدوى بطنطا الواقع قيراطاً واحداً وذلك من واقع دراسة الحجة رقم ٣١٠١ أوقاف .

ثالثاً - أوقفت السيدة / عصيرية مطلاقة عبدالرحيم حسن باسوان مقهى بالناصية البحرية الشرقية (أى موقع متميز من حيث الشمس والهواء) على الرغم من امتلاكها لمنازل أخرى ملاصقة للمبنى الموقوف - إلا أنها فضلت التصدق بالمبنى المتميز .

علاوة على أنها أوقفت هذا الوقف على السبل التى قامت ببنائها بمدافنها بقرافة إسوان وعلى الحواش الذى به المقابر المعدة لدفن موتى المسلمين ، ومن جملتهم مدفن أمها .

وذلك من واقع دراسة الحجة رقم ٣٠٩٥ أوقاف

وابحًا - أوقفت السيدة / شمعة محمد عبداللطيف - منزلها الكائن ببندر إسنا بدر بخطيب بجوار الجامع الكبير (المعروف بخربة الريفي) على الحرمين الشريفين . وذلك من واقع دراسة الحجة رقم ٣٢٣٢ أوقاف .

دوامش البيشة:

- ٧ - انظر : الخصاف " أبو بكر بن احمد بن عمرو الشيباني " : أحكام الوقف ط . ديوان الأوقاف بالقاهرة ١٩٠٤ ، ص ٥، عزيز خانكى:وسائل في الوقف ط . الأخبار بالقاهرة ١٩٠٧ ص ص ٢٠ ، ٥٥ .

- ٨ - انظر : الإبيانى " محمد زيد " كتاب مباحث الوقف - القاهرة ١٩٢٤ ص ص ٥ ، ٦ ، عبد الوهاب خلاف : أحكام الوقف فى الشريعة الإسلامية " على ما عليه العمل الآن بالمحاكم الشرعية ط . لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة ١٩٤٥ ، ص ١٠ .

- ٩ - انظر : السيوانى " كمال الدين محمد بن عبد الواحد " : فتح القدير - ط . المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٣١٧ هـ ح ٥ ص ٤٣ .

- ١٠ - وقد ورد ذلك في الوثائق الثلاث " موضوع الدراسة " كما يلى : الوثيقة ٣١٠١ سطر ٩ " طباعة مختارة " الوثيقة ٣٠٩٥ سطر ٧ " طوع واختيار " ، الوثيقة ٣٢٣٢ سطر ٨ " طباعة مختاره " .

- ١١ - وقد ورد اسمها بملحق الحبة ٣١٠١ سطر ١ (كريمة بنت على فرحتات المتوفى) في ٢٠ محرم سنة ٩٢ أي سنة ١٢٩٢ - ١٨٧٥ م .

- ١٢ - عن فرشوط انظر :

- ابن عبد الحق (صفى الدين عبد المؤمن) : سرائد الإطلاع على أسماء الأمكنة والبقاء - بدون مكان أو تاريخ طبع ، ح ٢ ص ٣٤٦ ، ابن دقماق (إبراهيم بن محمد بن ايدمر للعلائى) الانصار لواسطة عقد الأمصار ، بولاق ١٣١٠ هـ ، الطبعة الأولى ح ٥ ص ٣٢ .

ابن الجيعان (شرف الدين يحيى) كتاب التحفة السنوية بأسماء البلاد
المصرية ط . بولاق ١٣١٦هـ / ١٨٩٨ م ص ١٩٤ .

- ياقوت (شهاب الدين أبي عبدالله) : كتاب معجم البلدان - عنى
بتصحیحه محمد امین الخانجی ، الطبعة الأولى ، مطبعة السعادة ،
١٣٢٣هـ / ١٩٠٦ م ، ح ٦ ص ٣٦١ .

- على مبارك : الخطط التوفيقية الجديدة لمصر القاهرة ومدنها وبلادها
القديمة والشهيرة ، بولاق ١٣٠٥هـ ح ١٤ ، ص ٦٨ .

- محمد رمزى : القاموس الجغرافى للبلاد المصرية من عهد قدماء
المصريين إلى سنة ١٩٤٥ ، ط . دار الكتب ١٩٥٤ - ١٩٥٥ ح ٤
القسم الثاني ص ص ١٩٧ - ١٩٨ .

١٣- الإمام : مشتقة من ألم أي نقدم وأصبح قدوة . وورد في القرآن
الكريم في عدة مواضع منها سورة البقرة آية ١٢٤ وسورة الفرقان آية
٧٤ . وقد أطلق على النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء من بعده .
وعنى فقهاء المسلمين بالإمامية وفسروها بأنها حكم المسلمين سواء في
الأمور الدينية والدنيوية واشترطوا لها العلم والعدالة والكافلة وسلامة
الحواس والأعضاء . ومن الدلالات الوظيفية الرئيسية التي وردت بها
لفظة أمام دلالة "أمام الصلاة" وهي من أهم الوظائف الدينية التي تتبع
ال الخليفة مباشرة . وربما استمد أمام الصلاة اسم الإمام من أنه يتقدم
المصلين ويقودهم في الصلاة ويعتبر بذلك قدوة لهم
وبذلك فإن امامية الصلاة وظيفة دينية ذات أهمية وخطر .
(حسن الباشا : الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية - دار
النهضة العربية - بالقاهرة ١٩٦٥ ح ١ ص ص ٩٢ - ١٠٦ .

٤ - المؤذن : هو الذى ينادى بالأذان داعياً المسلمين للصلوة ، وأول من أذن للصلوة فى الإسلام هو بلال بن رباح مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم . ووظيفة المؤذن من الوظائف اللازمـة فى المساجد والجوامع والمدارس والخوانق والأربطة والمؤسسات التى تقام فيها الصلاة الجامعـة ويؤذن فيها للصلوة . ويشترط فى المؤذن معرفة الأذان ويسـتحب أن يكون حسن الصوت والهيئة والخلق .

(حسن البasha : المرجع السابق ، جـ ٣ ، القاهرة ١٩٦٦ ص ص ١١٦٣ - ١١٦٨) .

١٢ - الخطيب : وهـى صيغـة لاسم وظـيفة لها دلـلتـان : عـامة وخاصـة ومن حيث الدلـلة العـامة فـهي تـطلق على من يـتحدث حـديثاً عـاماً مـدافعاً عن رأـي أو مـفـاخـراً أو واعـضاً ، وكـان من عـادة الخطـيب فـي هـذه الحـالة أـن يـخطـب واقـفاً أو عـلى ظـهر دـابة . أما من حيث الدلـلة الخـاصـة فـهي ارـتـبطت بـظهور الإـسلام حيث اـطلـقت عـلى من يـقوم بـأـداء خطـبة صـلاة الجمعة والـعيـدين ، وكـان يـؤـدى هـذه الشـعـيرـة النـبـي صلى الله عليه وسلم أو من كان يـنبـهم عـنه للـإـمـارـة أو قـيـادة الجـند ، وـسـار عـلى نـهجـه فـي ذـلك الخـفـاء مـن بـعـده . وـعـندـما اـنتـشـر الإـسلام وـكـثـرت الجوـامـع وـالـمسـاجـد صـار يـقوم بـمـهمـة الخطـابة موـظـف يـعـين خـصـيـصـاً لأـداء هـذه الشـعـيرـة فـي المسـاجـد .

(حسن البasha : الفـنـون الإـسـلامـية وـالـوـظـائـف ، جـ ١ ص ٤٧٨ - ٤٨٩)

١٦ - الوقـاد : وـظـيفـة من بـيـن وـظـائـف القـومـة (الخـدم وـالـفـراـشـين) الرـئـيسـية فـي العـماـئـر الـديـنيـة وـالـاجـتمـاعـية المـخـتـلـفة مـنـذ عـصـر المـمـاـنك فـي مصر . حيث اـشارـت كـثـيرـاً من الوـثـائق الـعـربـية فـي العـصـور الوـسـطـى إـلـى مـهمـة الوقـاد وـأـخـلاقـه وـصـفـاته ، وـتـشـترـط فـيه أـن يـكون أـمـيناً قـويـاً قادرـاً عـلـى العمل .

(عبداللطيف إبراهيم : نCHAN جيدان من وثيقه الأمير صرغتمش - مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة ، مجلد ٢٨ حـ ١ ، ٢ مايو وديسمبر ١٩٦٦ مطبعة جامعة القاهرة ١٩٧١ ، ص ١٧٠ .

١٧- الملا : هو الموظف المكلف بنقل الماء العذب .

١٨- ملحق الوثيقه ٣١٠١ سطر ٨ .

١٩- وقد اشتهرت بهذه التسمية شهرة عامه بأسوان (الوثيقه ٣٠٩٥ أوقاف سطر ٤) . وهذا يدعو إلى الغرابة حيث أنها رغم طلاقها منه إلا أنها استمرت محقظة بنسبيها إليه .

٢٠- بالبحث عن نفع اكميل لم نستدل على شئ ، إلا أن محمد رمزى أورد " النجوع " بأن أصلها من توابع فرشوط ، وفصلت عنها سنة ١٢٤٥هـ / ١٨٢٩م باسم نفع غائم ، ومنذ عام ١٢٦٠هـ / ١٨٤٤م سميت باسم النجوع أو نجوع غائم أو نفع تمام " محمد رمزى : القاموس الجغرافي ، القسم الثانى ، البلاد الحالية حـ ٤ ص ٢٠٦ .

٢١- عن أسوان انظر المصادر والمراجع التالية والتى راعينا اختصارها على النحو التالى : ابن عبد الحق : مراصد الإطلاع - جـ ١ - ص ٦٤ ، ابن رسته : الأعلاق النفسية ص ١٨٣ ، ابن تغري بردى : النجوم الزاهرة - جـ ٥ - ص ٢٩٢ حاشية رقم ٢ ، ابن دقماق : الإنصار : حـ ٥ - ص ٣٤ - ٣٥ ، ابن حوقل : صورة الأرض ص ص ١٥٠ ، ١٥٩ ، المسالك والممالك - ص ١٠٥ ، ابن الجيعان : التحفة ص ص ١٩٥ ، ابن جبير : الرحلة - ص ٣٧ ، أبو الفدا : تقويم البلدان - ص ١٠٥ ، ١١٢ - ١١٣ ، أحمد زكي : قاموس الجغرافية القديمة - ص ١١ ،

اليعقوبى : البلدان - ص ٣٣٤ ، المسعودى : مروج الذهب - ج ١ ص ٢٤٧ ، المقسى : أحسن التقاسيم - ص ٢٠١ ، السيوطي : حسن المحاضرة - ج ١ - ص ١١ ، المقرizi : الخطط - ج ١ ص ص ٨٧ ، ١٩٦ - ١٩٩ ، أمين واصف : الفهرست ص ١٠ ، رفاعة الطهطاوى : مناهج الألباب - ص ٤٣٩ ، على مبارك الخطط التوفيقية الجديدة : ج ٨ ص ص ٦٤ - ٧٠ ، على بهجت : قاموس الأمكناة والبقاء ص ص ٢٣ - ٢٤ ، عبدالله خورشيد : القبائل العربية في مصر ص ٥٢، ٦٤ ، ٧٢ ، عملية القوصى والبقاء ص ٢٣ - ٢٤ ، عطية القوصى : بنوكنر - ماجستير ص ص ٤٤ - ٤٥، ص ١١٨ - ١٢١ ، نيلى عبداللطيف : شيخ العرب - مام - ماجستير - ص ٧٢ ، محمد أمين : تطور العلاقات العربية الإفريقية ص ص ٥٩ - ٦٦ ، محمد رمزي : القاموس الجغرافي - ج ٤ - القسم الثاني ص ص ٢٩ - ٣٠ ، ص ص ٢١٦ - ٢١٧ ، محمد كامل حنة : أسوان - ص ص ١٩ - ٢٣ ، نشرة المالية:قاموس جغرافي للقطر المصري - ص ٩٠ ، ناصر خسرو : سفرنامة ص ص ٤١ ، ٧١ يـ لافوت : معجم العمran - ج ٩ ص ص ٢٦٦ - ٢٦٧ ، منجم البلدان - ج ١ - ص ص ٢٤٨ - ٢٤٩ .

٢٢- الحجر الجبلى : إشارة إلى استئراجه من التلال التي تحد وادى النيل فيما بين القاهرة وأسوان ، مما ترتب عليه غنى مصر بالحجر بالإضافة إلى توافر الأدوات النحاسية اللازمة لقطعه (الفريد لوکاس : المواد الصناعات عند قدماء المصريين ، ترجمة : زكي اسكندر ، القاهرة ١٩٤٥ ص ٩٠) ، وقد توفرت أنواع متعددة من الأحجار في أسوان منها الجرانيت والمرمر والبازلت والكوارتزيت (لوکاس : المرجع نفسه ص ١٠١ - ١٠٧ للاستزادة : راجع : هيوم (و . ف) : أحجار البناء

الموجودة فيما جاور القاهرة وفي الوجه القبلي، تعریب على فهمي الألفي ،
مصر ١٩١٠ ص ص ٨١ - ٨٦ .

٢٣ - الطوب الأحمر : تعتبر مصر من أقتم البلاد التي زاولت صناعة
الطوب نظراً لتوافر الطين ، كما أن صنعة لا يستلزم عملاً على درجة
عالية من المهارة (لوکاس : المرجع نفسه ص ٨٨) .

وقد استعمل الطوب بكثرة في الوجه القبلي نظراً لتوفر الطين الجيد الصالح
لصنع الطوب الأحمر كثير المقاومة ورنان ، ويمتاز طفل أسيوط وجرجا
باللون الأحمر الغامق الضارب للسمرة ، كما يمتاز طفل إسوان باللون
الأبيض تقريباً (محمد عارف : خلاصة الأفكار فن المعماري - بولاق
١٣١٥ - ١٣١٦ هـ ح ١ ص ٣٩) .

وللاستزادة : راجع محمد أنور شكري : العمارة في مصر القديمة ، الهيئة
المصرية العامة للتأليف والنشر ١٩٧٠ - جيرار : الحياة الاقتصادية في
مصر في القرن الثامن عشر ، عن وصف مصر ، ترجمة زهير الشايب
القاهرة ١٩٧٨ - المجلد الرابع ص ١٩٣ .

٤ - الوثيقة ٣٠٩٥ أوقاف سطر ١٢ - ١٣ .

٢٥ - العمدة : هو ما يعتمد عليه ، وقد أضيف إلى هذا اللفظ بعض كلمات
لتكون ألقاب مركبة مثل " عمدة الأحكام " و " عمدة الإمام " وغيرها .
راجع (حسن البasha : الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والأثار - دار
النهضة العربية ١٩٧٨ ص ص ٤٠٨ ، ٤٠٩ .

٢٦ - مشايخ : جمع شيخ ، وهي أسماء وظائف وألقاب فخرية في آن واحد
وربما أطلق هذا اللفظ على من يجب توقيره كما أطلق على العلماء والكبار .
(حسن البasha: الفنون الإسلامية والوظائف ، ح ٢ ص ص ٦٢٧ - ٦٣٣)

-٢٧- دلال: هو الذى يتوسط بين البائع والمشتري ، ويحاول التوفيق بينهما ، لأنه يدل على البضاعة أى يقدم الأدلة على أنها جيدة وثمينة وتُرَغِّبُ المشترين فيها ، ويعرف بالسمسار . وهى من الوظائف المهمة لتنشيط التجارة .

(حسن الباشا: الفنون الإسلامية والوظائف ، حـ ٢ ص ص ٥١٤ ، ٥١٥ وربما يكون المقصود هنا " الدليل " وهو اسم لموظف يقوم بعمل القوانين بالمساحة وسجلات التحضر) .

(حسن الباشا : المرجع نفسه ، حـ ٢ ص ص ٥١٦ ، ٥١٧) .

-٢٨- آلات الشرب : وهى الآلات والأدوات المستعملة فى السبيل والمبيضة ومنها المكابس والأزيار والكيسان والسلب من الليف أو الكتان وأدليه جلد وبكر وغيرها من أواني الشرب من طسوت وأسطال نحاس وأباريق وقلل وفخار .

(عبد اللطيف إبراهيم : نصان جيدان من وثيقة الأمير صرغتمش ، ص ١٧٢) .

-٢٩- عن إسنا - انظر المصادر والمراجع التالية والتى راعينا اختصارها على النحو التالى :

ابن بطوطة : تحفة النظار - جـ ١ - ص ١٠٨ ، ابن عبد الحق : مراصد الإصلاح جـ ١ - ص ٦٣ ، ابن دقمقان : الانتصار - جـ ٥ - ص ٣٠ ، ابن الجيعان : التحفة - ص ١٩١ ، ابن تغرى بردى : المنهل الصافى - جـ ١ - ص ٣٩٢ حاشية رقم ٣ ، أبو الفداء : تقويم البلدان - ص ص ١١٢ - ١١٣ ، أحمد ذكي : قاموس الجغرافية

القديمة - ص ١١ ، القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٣ -
 ص ص ٣٢٨ ، ٣٨٤ ، الأدفوى : الطالع السعيد - ص ٣٧ ،
 اليعقوبى : البلدان - ص ٣٣٤ ، المقريزى : الخطط - ج ١ -
 ص ٢٣٧ ، أمين واصف : الفهرست - ص ١٠ ، جিرار : الحياة
 الاقتصادية فى مصر القرن ١٨ - ص ٢٤٥ ، محمد رمزى : القاموس
 الجغرافى - ج ٤ ، القسم الثانى - ص ص ٢٥ ، ١٥١ - ١٥٢ ، على
 مبارك : الخطط التوفيقية الجديدة - ج ٨ ، ص ٦١ ، ج ١٤ ،
 ص ١٢٩ ، على بهجت : قاموس الأمكنة والبقاء
 ص ص ٢٢ - ٢٣ ، ياقوت : معجم البلدان - ج ١ - ص ٢٤٥ ،
 منجم العمران - ج ٩ - ص ٢٦٦ .

المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم .
- ٢- الوثيقة رقم ٣١٠١ أوقاف
- ٣- الوثيقة رقم ٣٠٩٥ أوقاف
- ٤- الوثيقة رقم ٣٢٣٢ أوقاف
- ٥- ابن الجيعان "شرف الدين يحيى" : كتاب التحفة السنّية باسماء
البلاد المصرية ، ط. بولاق ١٣١٦ هـ / ١٨٩٨ م .
- ٦- ابن بطوطة : تحفة الناظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار .
باريس ، بدون تاريخ طبع .
- ٧- ابن تغري بردي "جمال الدين أبي المحاسن" : المنهل الصافي
والمستوفى بعد الواقفي ، تحقيق أحمد يوسف نجاتي ، ط. دار الكتب
المصرية بالقاهرة ١٩٥٦ م .
- ٨- ابن دقماق "إبراهيم بن محمد بن ايدمر العلائى" : الانتصار
لواسطة عقد الأمصار ، الطبعة الأولى ، بولاق ١٣١٠ هـ .
- ٩- ابن عبد الحق "صفى الدين عبد المؤمن" : مراصد الإصلاح على
أسماء الأمكنة والبقاء ، بدون مكان أو تاريخ طبع .

- ١٠ - أبي الفداء " عماد الدين إسماعيل بن محمد بن عمر " : *تقويم البلدان* - اعتنى بتصحيحه وطبعه رينود والبارون ماك كوكيه ديسلان ، ط . باريس ١٨٤٠ م .
- ١١ - الأبيانى " محمد زيد " : *كتاب مباحث الوقف* ، القاهرة ١٩٢٤ .
- ١٢ - أحمد زكي بك : *قاموس الجغرافية القديمة* ، المطبعة الأميرية الكبرى ببولاق ، الطبعة الأولى ١٣١٧ هـ / ١٨٩٩ م .
- ١٣ - أحمد إبراهيم : *أحكام الوقف والمواريث* ، ط . مكتبة عبدالله وهبى بالقاهرة ١٩٣٨ .
- ١٤ - أمين واصف (بك) : *الفهرست* ، معجم الخريطة التاريخية للممالك الإسلامية ، تحقيق : أحمد زكي باشا ، ط . مطبعة المعارف بمصر ١٣٣٤ هـ / ١٩١٦ م .
- ١٥ - الأدفوى " كمال الدين جعفر بن ثعلب " *الطالع السعيد الجامع* أسماء نجباء الصعيد ، تحقيق : سعد محمد حسن ، مراجعة الدكتور طه الحاجرى ، الدار المصرية للتأليف والترجمة ١٩٦٦ م .
- ١٦ - جিرار : *الحياة الاقتصادية في مصر في القرن الثامن عشر* ، عن وصف مصر ، ترجمة زهير الشايب - القاهرة ١٩٧٨ .
- ١٧ - حسن الباشا : *الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية* ، ط . دار النهضة العربية - القاهرة - ١٩٦٥ - ١٩٦٦ .
- ١٨ - حسن الباشا : *الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والآثار* ، دار النهضة العربية ، ١٩٧٨ .

- ١٩- الخصاف "أبو بكر بن أحمد بن عمرو الشيباني" : أحكام الوقف
ط . ديوان الأوقاف بالقاهرة ١٩٠٤ .
- ٢٠- السيوسي "كمال الدين محمد بن عبد الواحد" فتح القدير ، ط.
المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٣١٧ هـ .
- ٢١- عبد اللطيف إبراهيم : التوثيقات الشرعية - مقال بمجلة كلية
الأداب جامعة القاهرة - مجلد ١٩ ، ١٩٥٧ .
- ٢٢- عبد اللطيف إبراهيم : وثيقة بيع - مقال بمجلة كلية الآداب ،
جامعة القاهرة - مجلد ١٩ ، ١٩٥٧ .
- ٢٣- عبد اللطيف إبراهيم : نصان جيدان من وثيقة الأمير صرغتمش
مقال بمجلة كلية الآداب ، جامعة القاهرة - مجلد ٢٨ ، مايو ونيسان
١٩٦٦ ، مطبعة جامعة القاهرة ، ١٩٧١ م .
- ٢٤- عبد الوهاب خلaf : أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية " على
ما عليه العمل الآن بالمحاكم الشرعية ، ط . لجنة التأليف والترجمة
والنشر بالقاهرة ١٩٤٥ .
- ٢٥- عبد الوهاب خلaf : أحكام الوقف بعد إلغاء نظام الوقف على
غير الخيرات ، ط . مطبعة النصر بالقاهرة ١٩٥٤ .
- ٢٦- عزيز خانكى : وسائل في الوقف ، ط . الأخابر بالقاهرة ١٩٠٧
- ٢٧- عشوب " عبد الجليل عبد الرحمن " : كتاب الوقف ، ط : المعاهد
الدينية بالقاهرة ، ١٩١٥ .

- ٢٨ - على بهجت : قاموس الأمكانة والبقاء التي يرد ذكرها في كتاب الفتوح ، ط. مطبعة القدم بمصر ، الطبعة الأولى ١٣٢٤هـ / ١٩٠٦م
- ٢٩ - على مبارك : الخطط التوفيقية الجديدة لمصر القاهرة ومدنها وببلادها القديمة والشهيره ، ط . بولاق ١٣٠٥هـ .
- ٣٠ - الفريد لوکاس : المواد والصناعات عند قدماء المصريين ، ترجمة زكي أسكندر ، القاهرة ١٩٤٥م .
- ٣١ - القلقشندى "شهاب الدين أبوالعباس أحمد بن على" : صبح الأعشى في صناعة الانشا - ط . دار الكتب بالقاهرة ١٩١٣ ، ١٩١٩ ، ١٩٤٨ ، ج ٦ .
- ٣٢ - محمد أنور شكري : العمارة في مصر القديمة ، ط . الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر ١٩٧٠م .
- ٣٣ - محمد رمزى : القاموس الجغرافي للبلاد المصرية من عهد قدماء المصريين إلى سنة ١٩٤٥ ، ط . دار الكتب ١٩٥٤ - ١٩٥٥ .
- ٣٤ - محمد سالم مذكور : موجز الوقف من الناحية الفقهية والتطبيقية ، ط. دار النهضة العربية بالقاهرة ١٩٦١ .
- ٣٥ - محمد عارف : خلاصة الأفكار في فن المعمار ، ط . بولاق ١٣١٥هـ / ١٩٩٥ .

٣٦ - المقريزى " نقى الدين أبى العباس أحمد بن على " : كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، المعروف بالخطط المقريزية، جزئين ، طبعة جديدة بالأوفست ، مؤسسة الحلبي ، بدون تاريخ طبع .

٣٧ - ياقوت " شهاب الدين أبى عبدالله " : كتاب معجم البلدان ، عنى بتصحیحه محمد أمین الخانجی ، الطبعة الأولى ، مطبعة السعادة ١٣٢٣ هـ / ١٩٠٦ م .

٣٨ - ياقوت : كتاب منجم العمر فى المستدرک على معجم البلدان ، جمعه ورتبه محمد أمین الخانجی ، الطبعة الأولى - مؤسسة الحلبي ١٣٢٥ هـ / ١٩٠٧ م .



اللوحات والأشكال

لوحة (١)

الوثيقة ٣١٠١ قاف

950
88 - 35

مأموراً لقف السين

၁၅၇

اللوحة (٢)

٢٠٩٥٤ - برق و فیض ران مکان اخراج مکان اخراج هنوز الیسته ملکه بیرم

- ١- يمر شرعاً صدوره من قبله صدر ما ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكاب
الإثم بسبعين كرتافاته ما ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكاب
بالإثم لما ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه لعدم إرتكابه
أول مسنده من مواليه الذين ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
وبالتالي شرطه في الراجح ومتوفته الراجحة بغيرها فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
ويبت شرطه في الراجح ومتوفته الراجحة بغيرها فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
استثنى على ستر الماء والآباء مسنده الشريعة التي ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
طبع وأختار بشرطه وقى ملوكه الشريعة التي ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
النبي عليه السلام وملائكته وآياته وفروعه وفروعه وفروعه وفروعه وفروعه
النبي عليه السلام وملائكته وآياته وفروعه وفروعه وفروعه وفروعه وفروعه وفروعه
وذلك كله عذر أشخاصه وملائكته وآياته وفروعه وفروعه وفروعه وفروعه وفروعه
عنى من تزويج النساء سبعة إلى اثناعشر العدة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
ربابي في قرطاج تزويج النساء سبعة إلى اثناعشر العدة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
جده عذر زوجاته تزويج النساء سبعة إلى اثناعشر العدة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
وذلك كله عذر زوجاته تزويج النساء سبعة إلى اثناعشر العدة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
٢- يمر شرعاً صدوره من قبله صدر ما ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكاب
رسكما منه أو لا ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
لأنه تضليل متوجه لذاته لا ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
والباقي من العمل متصدق به كل تضليل على القبر والصلوة ليأكلان غبار وعمرهم لا يزيد على سبعين سنة
أنا أشترى ذلك بمسنده أرجو عليه من تزويج النساء سبعة إلى اثناعشر العدة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
ذلك على الأرجح بما ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
شيئاً مما ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
٣- يمر شرعاً صدوره من قبله صدر ما ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
لأنه تضليل متوجه لذاته لا ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه
ذلك على الأرجح بما ينادي بالشريعة فلذلك عذرهم من المنهى عنهما لعدم إرتكابه


三

لوحة (٣)

الوثيقة ٣٠٩٥ — أوقاف


لوحة (٤)

مصبغة عبد الصمد على شيخون



شكل (١) :

طهطا : منزل وقف السيدة كريمة على عرض
على مسجد سيدى موسى أبي عبد الرحمن بطهطا
ومسجد سيدى أحمد البدوى بطنطا
من واقع حجة الوقف رقم ٣١٠١ أوقاف




شكل (٢) :

اسوان : محل قهوة - وقف السيدة عسيرة مطلقة عبدالرحيم حسن

على الأسبلة التي أقامتها بقرافة اسوان

من واقع حجة الوقف رقم ٣٠٩٥ أوقف

بعضه ملك همیمی عبدالرحیم وشركاه



شكل (٣) :


إسنا : منزل بدرب الخطيب بجوار الجامع الكبير
المعروف بخرابة الريفي
وقف السيدة / شمعة محمد عبد اللطيف
على الحرمين الشرقيين
من واقع حجة الوقف رقم ٣٢٣٢ أوقاف



شكل (٥)

ملصقاً : مسجد سيدى موسى أبي عبد الرحمن

(الواجهة الرئيسية)



شكل (١)

طنطا : مسجد سيدى أحمد البدوى

(الواجهة الرئيسية)